

ملتقى الأبحر

@ 285 @ مكة فخرج يريدھا ثم رجع حنث وفي لا يأتيھا لا يحنث ما لم يدخلھا والذھاب كالخروج في الأصح وفي ليأتين فلاناً فلم يأتہ حتى مات حنث في آخر جزء من حياته وإن قيد الإتيان غداً بالاستطاعة فهو على سلامة الآلات وعدم الموانع فلو لم يأت ولا